مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي
ISSN 1112-9255
المجلد8، العدد 02 – جوان 2021
OEB Univ. Publish. Co.

العنف ضد المرأة: دراسة نظرية لآثارة عليها

Violence against women: a theoretical study of its effects on women

إيمان على معبد الزهرى*، جامعة أسيوط، مصر.
emymeabed511992@gmail.com

تاريخ التسليم:(2020/03/16)، تاريخ المراجعة:(2020/04/29)،تاريخ القبول:(2020/05/19)

ملخص :

تناقش هذه الدراسة موضوع العنف ضد المرأة، وذلك من خلال تسليط الضوء على تداعيات وسلبيات تلك الظاهرة وتأثيرها على صحة المرأة، باعتبارها من أكثر الفئات عرضة للعنف داخل المجتمع، فالعنف الممارس ضد المرأة بأي شكل (جسديا– نفسيا– اقتصاديا)، يؤثر تأثيراً كبيراً على صحتها الجسدية والنفسية ويعوق من أدوارها الفاعلة فى التنمية فالإساءة لكيان المرأة الأنثوى تكون له تداعيات خطيرة يمكن أن تؤدى إلى تدمير حياة المرأة تدميراً كلياً.

حيث تعد ظاهرة الإساءة للمرأة من أخطر الظواهر الاجتماعية التي تهدد المجتمع، وهى مؤشر خطير لتراجع القيم الإنسانية، والدينية، والأخلاقية في المجتمع؛ حيث يترتب عليها عديد من النتائج السلبية بالنسبة للأسرة والمجتمع، إذ تفرز هذه الظاهرة حالة من عدم الإستقرار الاجتماعي، وتقلل من درجة انخراط المرأة في العمل والحياة السياسية والاجتماعية، كما أنها تؤدي إلى اضطراب شخصية المرأة، وتعرضها للمرض النفسي، ومن ثم يمكن القول بأن العنف والإساءة إلى المرأة قضية اجتماعية لها مضامين أو آثار خطيرة على الصحة الجسمية والنفسية للضحايا في كل مراحل حياتهن.

الكلمات المفتاحية: العنف؛ الإيذاء؛ العنف ضد المرأة؛ العنف الجسدي؛ العنف اللفظي؛ العنف الجنسي؛ العنف الاجتماعي؛ آثار العنف ضد المرأة.

Abstract :

This study discusses violence against women, by highlighting the consequences and disadvantages of this phenomenon and its impact on women's health, as one of the most vulnerable groups in society, as violence against women in any form (physically, psychologically, economically). The abuse of female women has serious consequences that can destroy women's lives completely.

The phenomenon of offending women is considered one of the most dangerous social phenomena that threaten society, and it is a dangerous indicator for the retreat of human and religious values. In society, there are many negative consequences for the family and society, which create social instability, reduce the degree of women's involvement in work and political and social life, and disrupt and expose women's personality.

Keywords: Violence; Victimization; Violence against women; physical violence; verbal violence; sexual violence; Social violence; effects of violence against women.

* **المؤلف المراسل: إيمان على معبد الزهرى ،الإيميل: emymeabed511992@gmail.com**

مقدمة:

على الرغم من إقرار وتأكيد الأديان والمذاهب الإنسانية على الرحمة والرأفة والرفق بين بنى الإنسان، وعلى الرغم من حجم الأضرار التي تكبدتها وتتكبدها المرأة جراء اعتماد العنف أداة للتخاطب إلا أن المرأة ما زالت تدفع ضريبة باهظة من أمنها واستقرارها جرّاء اعتمادها العنف وسيلة للحياة والتخاطب، حيث يرتبط العنف ضد المرأة ارتباطا وثيقا بعلاقات القوى غير المتكافئة بين الرجال والنساء والتمييز القائم على النوع الإجتماعي ويتفاعل معهما (العبيدى،2011م، ص.22).

ويعتبر العنف من الظواهر الاجتماعية القديمة، حيث كانت بدايته باعتداء قابيل على أخيه هابيل، باستعمال العنف اللفظي المتمثل في التهديد والوعيد بالقتل، ثُمَّ تبعه بـالعنف الجسدي الذي كانت نهايته قتل أخيه، وبقي العنف سلوكا هجينا لا يخلو منه أي مجتمع، كما تنوعت أشكاله حيث يشمل الإيذاء الجسدي، واللفظي، والنفسي، والاستغلال الاقتصادي، والحرمان الصحي، والاعتداء الجنسي، حيث يحاول بعضهم إيجاد مُسَوِّغٍ لهذا العنف بربطه بالدين، والتقاليد والأعراف الاجتماعية، أو الرجولة، أو كون الزوج مسئولاً عن زوجته وأولاده، ومن ثَمَّ يحقُّ له ممارسة العنف ضدهم.

حيث أصبحت دراسة ظاهرة العنف ضد المرأة، والعوامل المساهمة في إيجاده في غاية الأهمية، باعتبار العنف ضد المرأة ظاهرة اجتماعية، من شأنها أن تؤدي إلى ظهور مشكلات تصيب أفراد المجتمع، وتنجم عنها أضرار كثيرة، إذ من انتشار العنف بشتى أشكاله يجعل أفراد المجتمع في اضطراب، وفوضى تفقدهم الشعور بالأمن، والاستقرار، مما يؤثر سلبًا على أفراد الأسره والمجتمع (علي، وعبد القادر، 2018م، ص.319).

وفي هذا المقال محاولة لاستجلاء العنف الواقع على المرأة، انطلاقًا من بيان مفهومه، وأشكاله، مع ذكر أسبابه، وآثار ذلك العنف على المرأة، وبيان الوقاية والإستجابة للحد من هذه الظاهرة.

فالعنف الممارس ضدّ المرأة ظاهرة عالميّة تمسّ جميع المجتمعات باختلاف أجناسها، ولغاتها، وعقائدها، وثقافتها، هو عدوى عالميّة قاتلة ومشوّهة تجعل من المرأة إنسانة محبطة المشاعر ومشوّهة الجسد جراء الضّرب والإهانة.

هو أيضا كلّ فعل بطريقة عنيفة موجّه ضدّ الجنس الأنثوي، والذي أحدث، أو يُمكن أن يتسبّب بإحداث أذى، أو ضرر، أو آلام جسميّة، أو جنسيّة أو نفسيّة، بما في ذلك التّهديد للقيام بهذه الأفعال: (الإكراه والضّغط، أو الحرمان التعسّفي من الحرّية، سواء في الحياة العامّة أو الحياة الخاصّة)، وفيما يلى إيضاح مفهوم العنف ضد المرأة و أشكاله على النحو التالى.

أولاً: مفهوم العنف والإيذاء:

1) تعريف الإيذاء حسب نظام الحماية:

- **الإيذاء Victimization:**

هو كل شكل من أشكال الإستغلال، أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية، أو التهديد به، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر، متجاوزاً بذلك حدود ما له من ولاية عليه أو سلطة أو مسؤولية، أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية. ويدخل فى إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره فى الوفاء بواجباته أو التزاماته فى توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته أو ممن يترتب عليه شرعاً أو نظاماً توفير تلك الحاجات لهم (آل سعود، 1434هـ، ص.2).

2) العنف Violence:

العنف كلمة تشير بشكل خاص إلى الإساءة الجسدية أو الإعتداء الجسدي وتختلف أشكاله من فرد الى آخر، كما قد يكون اعتداء أو إساءة مباشرة أو غير مباشرة ويتضمن العديد من السلوكيات السيئة مثل الإعتداء الجسدي والجنسي والعاطفي واللفظي (الزواوي، 2011م، ص.167).

3)مفهوم العنف ضد المرأة Violence against women: يعرف العنف بأنه أي فعل مهين يصدر من قبل أي شخص يؤدي أو قد يؤدي الى إذاء المرأة نفسياً، ويشمل هذا الإيذاء الذي قد يكون لفظياً متمثلاً بالسب والشتم أو عاطفياً متمثلاً بالإهانة والاحتقار وتقييد الحرية من خلال التدخل في شؤونها وإجبارها على فعل ما لا تريد وتهديدها، مما يؤثر فيها أنياً، بوقوع ضرر مستقبلاً عليها (الحجامي، 2006م، ص.21).

وترى الباحثة أن تعريف العنف ضد المرأة والطفلة ينبغي أن يوسع نطاقه حالياً ليشمل الإجهاض.

- **تعريف العنف ضد المرأة حسب منظمة الصحة العالمية:**

" أيّ فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة" (منظمة الصحة العالمية، 2017/11/29، تعريف العنف ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 2020/5/9، من الموقع الإلكترونى: https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women).

ثانياً: أشكال ومظاهر العنف ضد المرأة Forms and manifestations of violence against women:

يتخذ العنف ضد المرأة أشكالا عدة ويمكن أن تشمل عنفاً بدنياً وجنسياً ونفسياً وإساءة معاملة اقتصادية. وقد أظهر تقرير أصدرته الأمم المتحدة في عام 2001 إن واحدة من بين كل ثلاث نساء في العالم تتعرض للضرب أو الإكراه على ممارسة الجنس أو إلى إساءة المعاملة بصورة أو بأخرى، وغالباً ما تتم هذه الانتهاكات لحقوق المرأة بواسطة إنسان يعرفنه (العبيدي، 2011م، ص.14).

وتلعب أنماط السلوك الاجتماعي والثقافي والعوامل الاجتماعية الاقتصادية بما في ذلك من عدم المساواه والبطالة. والأدوار النمطية للجنسين دوراً مهماً في تفعيل العنف ضد المرأة.

كما أن العنف جزء من سلوك الرجال، ويكون الرجل عنيفاً ضد المرأة عند تنبيه الإتجاهات التقليدية نحو الأدوار الأنثوية والذكرية. وتمسكه بالصورة النمطية الأنوثية والذكرية في علاقته بالآخرين (Oprica, V, 2008, pp. 29–40).

كما تتفاوت أشكال العنف ضد المرأة ومظاهره باختلاف السياق الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي في مجتمع ما أو دولة ما، فربما تزداد بعض أشكال العنف أهمية بينما تنخفض أهمية بعضها الآخر كلما مرت المجتمعات بتغيرات ديموغرافية وإعادة تشكيل الاقتصاد وتحولات اجتماعية وثقافية.

ويحدث كثير من أشكال العنف ضد المرأة من أمثلتها الممارسات التقليدية المؤذية التي تكون الأسرة والمجتمع المحلي طرفا فيها وتتغاضى عنها الدول (باباخان، 2009م، ص.10).

وفيما يلى عرض لبعض الممارسات الخاصة بالعنف ضد المرأة:

1 – العنف الممارس من قبل الشريك، (عنف العشير الحميم): Partner violence(Intimate partner violence):

وهو سلوك منتهج ضمن علاقة زوجية تتسبّب فى حدوث ضرر جسدي أو جنسى أو نفسى، بما فى ذلك الإعتداء الجسدي والعلاقات الجنسية القسرية والإيذاء النفسى وسلوكيات السيطرة، وهو الأكثر شيوعا من أنواع العنف الممارس ضد المرأة (مفهوم العنف ضد المرأة و أشكاله: "اليوم العالمّى للقضاء على العنف ضد المرأة"، 2017م، ص.2).

حيث أن واحده من كل ثلاثة نساء فى جميع أنحاء العالم يشهدن عنفاً بدنياً أو جنسياً، وفى الغالب من عشير حميم.

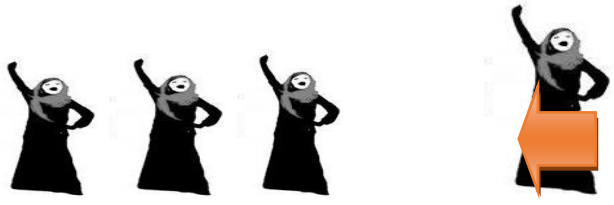

الشكل من إعداد الباحثة؛ بناءً على بيانات من منظمة الصحة العالمية.

وحالات العنف الممارس ضدّ المرأة من قبل شريكها المعاشر وحالات العنف الجنسي من المشكلات المنتشرة على نطاق واسع في جميع أنحاء العالم، وهي تتسبّب، فضلاً عن كونها انتهاكات لحقوق الإنسان، في إلحاق أضرار جسيمة بالعافية الجسدية والجنسية والإنجابية والنفسانية والنفسية والاجتماعية للأفراد والأسر.

ومن الحصائل الصحية الفورية والطويلة الأجل التي تم عزوها إلى حالات العنف المذكورة الإصابات الجسدية؛ والحمل غير المرغوب فيه؛ والإجهاض؛ ومضاعفات أمراض النساء؛ والعداوى المنقولة جنسياً (بما في ذلك الأيدز والعدوى بفيروسه)؛ واضطراب الإجهاد التالي للرضوح؛ والاكتئاب. وهناك أيضاً عدد

من المضاعفات المرتبطة بالحمل، مثل الإجهاض التلقائي؛ والولادة المبكّرة؛ ونقص الوزن عند الميلاد الناجم عن العنف الممارس أثناء فترة الحمل.

كما أنّ السلوكيات المحفوفة بمخاطر عالية، مثل التدخين وإساءة استعمال الكحول والمخدرات والاتصال الجنسي غير المحمي، من الظواهر التي يتكرّر حدوثها بوتيرة أكبر من غيرها بين ضحايا العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر وضحايا العنف الجنسي، خصوصاً أثناء مرحلة الطفولة (.....، 8 آذار/مارس 2010، العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر والعنف الجنسي، المساواة في الحقوق والفرص تعني صحة أفضل للنساء والفتيات: كيف تسهم المنظمة في ذلك؟، مساواة في الحقوق، تكافؤ الفرص: تقدم للجميع: اليوم الدولي للمرأة – 8 آذار/مارس 2010؛ تم استرجاعها فى تاريخ 9 مايو 2020م، من الموقع الالكترونى: http://origin.who.int/gender/events/2010/iwd/who_response6/ar/).

2- العنف الجسدي(⊗ البدنى) physical violence:

وهو أبرز وأشدّ مظاهر العنف، ويشمل أي اذية تلحق بجسد المرأة و تتسبب بحدوث اصابات.

ويتمثّلُ ذلك فى: الضرب، والإمساك بعنف، ولويّ اليد، والرمي أرضاً، والخنق، والحرق، والدهس واستخدام السلاح وغيرها.

كما تشمل الإساءة الجسمية الإساءة الموجهة لجسم المرأة كالصفع، والركل، والرمى بالأجسام الصلبة، واستخدام الآلات الحادة والتلويح والتهديد باستخدامها (حسن، 2003، ص.16).

ويتمشى ذلك مع ما ذكره كامبل وليو اندوسكى (Campbell & Lewandowiski, 1997) حيث يشيران الى أن العنف الجسمي يتضمن السلوكيات التهديدية، وكذلك السلوكيات التي ينتج عنها إيقاع ضرر جسمي فعلياً، حيث يرون أن الإساءة الجسمية تشمل أي شكل من أشكال العنف ضد المرأة كضربها، وركلها، وتقييدها أو منعها من الحركة، وحرمانها من الطعام والماء (Campbell, J., & Lewandowiski, L. ,1997; pp. 353- 374.).

3 - العنف النفسى/ العاطفى Psychological violence:

العنف النفسيّ: وهو أيّ فعل مؤذٍى لعواطف المرأة ومشاعرها، دون أن تكون له أيّ آثار جسديّة، مثل: المراقبة، والشتم، والاتهام بالسوء وغيرها (حجاجحة، جيهان - آخر تحديث :١٣:١٨، ٩ يونيو ٢٠١٦، آثار العنف ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 9 مايو 2020م، من الموقع الالكترونى: https://mawdoo3.com).

ويشمل العديد من السلوكيات مثل:

- الإنتقاد الدائم
- وصف المرأة بصفات وألقاب سيئة و السب و الشتم.
- تهديد المرأة بأذيتها أو أذية أطفالها
- التهديد بتحطيم الأشياء التى تهم المرأة .
- السخرية منها و إذلالها فى الأماكن العامة

4 – سلوكيات السيطرة Control behaviors:

ترى الباحثة أنه سلوك يقوم به الشخص المعنف للمرأة لقناعته الشخصية بأنه يتولى شأن المرأة، لاعتباره بتملكها ومن حقه السيطرة عليها والتحكم فيها بكافة الأشكال والانابه عنها والتحدث بلسانها. ويشمل العديد من السلوكيات مثل

- عدم السماح للمرأة بمغادرة المنزل أو لرؤية الأهل او الأصدقاء
- الإصرار على معرفة أماكن تواجدها طوال الوقت
- الإشتباه بخيانتها للزوج
- عدم السماح لها للحصول على الخدمات الطبية بدون أخذ موافقته
- عدم إعطائها النفقة و ترك مسؤلية المنزل عليها لوحدها

5 – العنف الجنسيSexual violence:

وهو أي علاقة جنسية، أو محاولة للحصول على علاقة جنسية، أو أيّة تعليقات أو تمهيدات جنسية، أو أيّة أعمال ترمى إلى الإتجار الجنسى للمرأة أو أعمال موجّهه ضدّها جنسيا باستخدام الإكراه يقترفها شخص آخر مهما كانت العلاقة القائمة بينهما وفى أيّ مكان (مفهوم العنف ضد المرأة و أشكاله، "اليوم العالمَى للقضاء على العنف ضد المرأة، ص.3).

يتمثّل العنف الجنسيّ بالتحرش، والألفاظ البذيئة، والاغتصاب.

وتتضمن أيضاً الإساءة الجنسية أي عمل ذو طبيعة جنسية يكون مرغوباً فيه، وقد يشمل ذلك اللمس، أو إجبار المرأة على الإشتراك أو القيام بأوضاع جنسية ترى أنها لا تلاءمها، أو التعامل معها فقط كموضوع للجنس.

كما تتضمن الإساءة الجنسية أيضا التحرش الجنسي (Harassment Sexual) والاغتصاب (Rape)؛ حيث يعد الجنس العنيف رغماً عن الزوجة اغتصاباً، وتشير نتائج عديد من الدراسات إلى أن الزوجات يتعرضن للاغتصاب من قبل أزواجهن أكثر من تعرضهن للاغتصاب من قبل الآخرين (Frye, V., El-Bassel, N., Gilbert, L., Rajah, V., & Christie, N. ; 2001 ; pp. 553- 564)

وتتضمن الإساءة الجنسية كما يرى باركر ولي (Parker & Lee,2002) الاغتصاب أو محاولة الاغتصاب والاعتداء الجنسي، والأنشطة الجنسية غير المرغوب فيها، والخوف من الاعتداء الجنسي، والإجبار على الاشتراك في ممارسات جنسية غير مرغوبه وإرسال رسائل تليفزيونية مُهينة وكذلك المحادثات التليفونية المسيئة (Parker, G., & Le, C. 2002, pp. 142– 148).

6 – جرائم الشرف Honor crimes:

هى جريمة قتل يرتكبها غالباً عضو ذكر فى أسرة ما أو قريب ذكر للأسرة تجاه أنثى أو إناث فى نفس الأسرة، حيث يقدم الجانى على القتل لأسباب تتعلق بارتكاب الأنثى فعلا مخلا بالأخلاق مثل الزنا والعلاقات غير الشرعية.

7 – العنف الاجتماعيّ Social violence:

وهو أكثر الأنواع ممارسة ضد المرأة في المجتمعات، كمحاولة فرض حصار اجتماعيّ على الفتاة، وتضييق الخناق على فرص تفاعلها وتواصلها مع العالم الاجتماعيّ الخارجيّ (حجاجحة، جيهان – آخر تحديث :١٣:١٨، ٩ يونيو ٢٠١٦، آثار العنف ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 10 مايو 2020م، من الموقع الالكترونى:https ://mawdoo3.com).

8 – الإتجار بالمرأة Trafficking in women:

عرفت جمعية الأمم المتحدة مصطلح الإتجار بالبشر: بأنه« تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال.

ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء (الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، مكتب المفوض السامى: تشرين الثاني/نوفمبر 2000، بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25 الدورة الخامسة والخمسون المؤرخ في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2000، تم استرجاعها فى تاريخ 10 مايو 2020م، من الموقع الالكترونى:
http ://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/ProtocolTraffickingInPersons.aspx

9 – العنف التعليميّ Educational violence:

يتمثل العنف التعليمي في حرمان الفتاة من التعليم، وتهديدها بإيقافِ تعليمها، وإجبارها على ترك مقاعد الدراسة، أو إجبارها على تخصّص معيّن (حجاجحة، جيهان – آخر تحديث :١٣:١٨، ٩ يونيو ٢٠١٦، آثار العنف ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 9 مايو 2020م، من الموقع الالكترونى: https://mawdoo3.com).

10 – زواج القاصرات (المبكر)Underage marriage:

زواج الأطفال أو زواج القصر هو زواج رسمى أو غير رسمى للأطفال دون سن البلوغ 18 عام.

ولوحظ أن الغالبية العظمى من المتضررين من الممارسات هم من الفتيات، ومعظمهم فى أوضاع اجتماعية واقتصادية متدنية.

كما اشارت إحصائيات منظمة الأمم المتحدة أن الفتيات اللاتى يتم تزويجهن فى سن مبكر غالبا لا يكملن التعليم، ولا يتخذن أي قرار خاص بحياتهن، ويكنَّ أكثر عرضة لعنف الشريك مقارنة بالنساء اللاتى يتزوجن لاحقا.

11– الزواج بالإكراه (القسرى) Forced marriage:

وهو الزواج الذي يكون به طرف واحد أو جميع الأطراف قد تم تزويجهم بدون موافقتهم أو استشارتهم وقد شمل الزواج بالإكراه النساء و الفتيات.

ويعد الزواج بالإكراه احد انتقاقات حقوق الإنسان فى الحق للحصول على الحرية.

كما يعد الزواج المرتب له منذ الصغر أحد أبرز أشكال الزواج بالإكراه وغالبا ما يكون لتحقيق مكاسب مادية أو اجتماعية من الطرفين.

12- تشويه الأعضاء التناسلية للإناثFemale genital mutilation:

يشمل تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية الممارسات التى تنطوي على إتلاف تلك الأعضاء أو إلحاق أضرار بها عن قصد وبدواعٍ لا تستهدف العلاج (مفهوم العنف ضد المرأة و أشكاله: "اليوم العالمَى للقضاء على العنف ضد المرأة"، مرجع سابق، ص ص. 2-3).

ولا تعود هذه الممارسة بأيّة منافع صحية على الفتيات والنساء.

13 – حرمان المرأة من الميراثInheritance deprivation

ترى الباحثة أن تعريف الحرمان من الميراث هو منع عمدى لتسليم الميراث، أى انه "منع يحدث من صاحب الأموال نفسه قبل وفاته، أو من قِبل بعض الأشخاص المُوكلين بشأن توزيع التركه، بحرمان الأنثى من الحصول على إرثها والاستسلاء عليه من طرف من يتولى شأن الإرث، أو تقسيمه على الذكور من أفراد العائلة".

14-العنف المتصل بالمهرDowry-related violence:

وتعرفه الباحثة بأنه عنف قائم على الإستغلال، يتنوع من يقوم به سواء الأهل أو الزوج أو صاحب العمل، وأكثر صورة هو قيام الزوج بسرقة أموال زوجته أو مشغولاتها الذهبية والتصرف فيها دون علمها، بوصفه الشريك المهيمن داخل العلاقة الزوجية.

15- قتل النساء Kill women:

وترى الباحثة ذلك بحرمان المرأة من الحياة نتيجة لمعتقدات خاطئة ترسخت فى أذهان من يقومون بذلك الفعل الشنيع.

ثالثاً: آثار العنف ضد المرأةEffects of violence against women:

يعدّ العنف من أكثر المشاكل التي يعاني منها المجتمع، وتعدّ فئة النساء والأطفال أكثر الفئات تضرّراً صحيّاً ونفسيّاً وجسديّاً، وتتفاقم هذه الظاهرة بشكلٍ كبير، وتترك خلفها الكثير من الآثار السلبيّة التي تدمّر المجتمعات وأفرادها، وفي هذه المقال سوف نتناول آثار العنف ضد المرأة على النحو التالى:-

1 - الآثار النفسيّة Psychological effects:

قد ظهرت نتائج عديد من الدراسات، ومن بينهم (Wenzel et al,2001; Walsh, 2003) أن تأثير الإساءة النفسية يفوق بكثير تأثير الإساءة الجسدية .(Wenzel, S., Leake, B., & Gelberg, L., 2001, pp. 739- 752)

وتطابق ذلك مع ما توصل إليه باركر ولي (Parker & Lee) حيث رأوا أن الإناث أكثر احتمالاً للإساءة النفسية بدرجة أكبر من أي نوع آخر من أنواع الإساءة (Parker, G., & Le, C., 2002, pp. 142- 148).

ويرى فري وآخرون (Frye et al) أن الإساءة النفسية، تبدد بطريقة منظمة الثقة الزائدة، والإحساس بتقدير الذات لدى الضحية إلى جانب التقليل من الشأن أو القيمة، وسواء تمت هذه الإساءة عن طريق التحقير المستمر والتقليل من الشأن بالتخويف أو تحت ستار الإرشاد وإعطاء النصح فإن النتائج متشابهة، وفي نهاية الأمر تفقد الضحية الإحساس بالذات والقيمة الشخصية Frye, V., El- Bassel, N., Gilbert, L., Rajah, V., & Christie, N. 2001. pp. 553- 564).

وتشمل فقدان المرأة لثقتها بنفسها، وشعورها بالذنب اتجاهَ الأعمال التي تقوم بها، وإحساسها بالاعتماديّة والاتكالية على الرجل، وشعورها بالإحباط والكآبة، والمهانة والذل، واضطراب في صحّتها النفسية، وفقدانها الإحساس بالمبادرة واتخاذ القرار (حجاحجة، جيهان – آخر تحديث :١٣:١٨، ٩ يونيو ٢٠١٦، آثار العنف ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 10 مايو 2020م، من الموقع الالكترونى:https://mawdoo3.com).

2 – الآثار الاجتماعيّة Social effects:

تعدّ هذه الآثار من أشدّ ما يتركه العنف على المرأة، كالتفكّك الأسري، والطلاق، وتسرّب الأبناء من المدارس، واضطراب العلاقات بين الأهالي، والعدوانيّة، وتدمير آدميّة المرأة وإنسانيّتها، ممّا يولد تأزماً كبيراً في بناء الحياة القائم على التعاون المشترك بين الرجل والمرأة، كما يحول العنف الاجتماعيّ دونَ تنظيم الأسرة وتنشئتها بطرقٍ سليمة (حجاحجة، جيهان، نفس المرجع).

3 – الآثار الجسمانية Physical effects:

يترتب على العنف الجسمي ضد المرأة ظهور أعراض منها الكدمات، و الجروح، والكسور، وتمزق الأنسجة، وارتجاج المخ، والإجهاض، وظهور هالات سوداء حول العينين، وقد تتأثر الأعضاء الداخلية مثل الرحم، والكبد، والطحال (حسن، 2003، ص.18).

كما تشير الدراسات الآجنبية التي أجريت في هذا الصدد إلى أن السيدات اللاتي تعرضن لعنف جسمي أو جنسي يعانون من عدم الاتزان الانفعالي، والقلق، والاكتئاب واضطراب الحالة الصحية بصفة عامة (دروكر[1] Draucker، جلين وآخرون[2].Glenn et al ، نار – كينج وآخرون[3] Naar– King et al، بينسى وآخرون[4] Bennice et al،كليفينلاند وآخرون[5] Clevenland et al، بريانت وسبنسر[6] Spencer & Bryant، راموس وآخرون[7] Ramos et al).

ويرى نوريس وآخرون (Nurius et al) أن النساء اللاتي يتعرضن للإساءة يمررن بمراحل تتسم بالقلق، والتوتر، وفقدان الهمة، والاكتئاب، والأرق، وحدوث تغيرات في الشهية، وأوجاع وآلام جسمية مختلفة، والتفكير في الانتحار، والمخاوف المرضية، وسوء الصحة الإنجابية، والتعرض لإعادة الابتلاء، وهذه الأعراض المرضية نتيجة حتمية ومباشرة سببها الإساءة الجسمية (Nurius, P., Macy, R., Bhuyan, R., Holt, V. L, Kernic, M., & Rivara, F., 2003; pp. 1411– 1431).

4– الآثار الصحيّة Health effects:

تشمل تدهور الحالة الصحيّة للمرأة وقد تصل إلى حالة الإعاقة، وعدم قدرتها على أداء واجباتها بشكل صحيح، وعدم شعورها بالأمان من أجل الإبداع والتطوّر، وكثرة الانتحار وجرائم القتل (حجاحجة،

[1] Draucker, C. (2000). Counseling survivors of childhood sexual abuse. London: Sage Publications; 2000.

[2] Glenn, D., Beckham, J. C., Feldman, M. E., Kirk, A. C., Hertzberg, R., & Moore, S. D. (2002). Violence and hostility among families of Vietnam veterans with combat- related posttraumatic strees disorder.Violence combat- related posttraumatic strees disorder. Violence and Victime, Vol. 17 (4); 2002; pp. 473- 489.

[3] Naar- King, S., Silvern,L., Ryan. V., & Sebring, D. (2002) Type and severity of abuse as preictors of psychiatric symptorns in adolescence. Journal of Family Violence, Vol. 17 (2), 2002; pp. 133- 149.

[4] Bennice, J., Resick, P., Mechanic, M., & Astin, M. (2003). The relative effects of intimate partner physical and sexual violence on posttraumatic stress disorder symptomatology. Violence and Victims, Vol. 18 (1), 2003; pp. 87- 94.

[5] Clevenland, H., Herrera, V., & Stuewig, J. (2003). Abuse males and abused females in adolescent relationships: Risk factors similarity and dissimilarity and the role of relationship seriousness. Journal of Family Violence, Vol. 18 (6); 2003; pp. 325- 339.

[6] Bryant, S., Spencer, G. (2003). University student's attitudes about attributing blame in domestic violence. Journal of Family Violence, Vol. 18 (6), 2003; pp. 369- 376.

[7] Ramos, B., Carlson, B., & McNutt, L. (2004) Lifetime abuse, mental health, and African American women. Journal of Family Violence, Vol. 19 (3); 2004; pp.153- 164.

جيهان – آخر تحديث :١٣:١٨، ٩ يونيو ٢٠١٦، آثار العنف ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 10 مايو 2020م، من الموقع الالكترونى:https://mawdoo3.com).

ومن النتائج السلبية الناتجة عن الإساءة الجنسية إلحاق الضرر بالذات والاكتئاب، والتفكير في الانتحار، واضطراب العلاقات الشخصية، والهروب من المنزل (Parker, G., & Le, C., 2002, pp. 142- 148).

5 – الآثار الصحية الناتجة عن عنف الشريك:

يؤدي العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر والعنف الجنسي إلى إصابة من يتعرّضون له وأطفالهم بمشاكل جسدية ونفسية وجنسية ومشاكل صحية إنجابية وخيمة على المديين القريب والبعيد، وإلى تكبّد تكاليف اجتماعية واقتصادية عالية.

-يمكن أن يسفر العنف ضد المرأة عن عواقب مميتة، كالقتل أو الانتحار.

- يمكن أن تنجم عن العنف إصابات، إذ يوجد نسبة 42% من النساء اللواتي يتعرضن لعنف الشريك الحميم يبلّغن عن تعرضهن لإصابة من جراء هذا العنف.

- يمكن أن يخلّف عنف الشريك الحميم والعنف الجنسي حالات حمل غير مرغوب فيها وحالات إجهاض محرّض عليها ومشاكل صحية نسائية والإصابة بعدوى أمراض منقولة جنسياً، ومنها عدوى فيروس العوز المناعي البشري.

وتبيّن من تحليل أُجرِي في عام 2013 أن احتمال إصابة النساء اللاتي يتعرضن لاعتداءات جسدية أو جنسية بعدوى مرض منقول جنسياً، وبفيروس العوز المناعي البشري في بعض المناطق، هي أعلى بمرة ونصف المرة من سواهن من غير المعرضات لعنف الشريك، كما أن احتمال تعرضهن للإجهاض يتضاعف أيضاً.

-كما يؤدي العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر أثناء فترة الحمل إلى زيادة احتمال وقوع الإجهاض التلقائي والإملاص والوضع قبل تمام فترة الحمل وانخفاض وزن الطفل عند الميلاد.

- يمكن أن تؤدي هذه الأشكال من العنف إلى الإصابة بالاكتئاب واضطرابات الإجهاد اللاحقة للرضوخ ومشاكل في النوم واضطرابات في الأكل ومحن عاطفية ومحاولات انتحار. ورأت الدراسة نفسها أن احتمال إصابة النساء المعرضات لعنف الشريك الحميم بالاكتئاب ومشاكل الشرب يزداد إلى ضعفين تقريباً، وإلى أكثر من ذلك بين اللائي يتعرضن للعنف الجنسي على يد غير الشركاء.

- يمكن أن تشمل الآثار الصحية أيضاً الإصابة بالصداع وآلام في الظهر والبطن واضطرابات في الألياف العضلية والجهاز الهضمي ومحدودية الحركة واعتلال الصحة بشكل عام.

-يمكن أن يؤدي العنف الجنسي، لاسيما أثناء الطفولة، إلى زيادة احتمال التدخين وإدمان المخدرات والكحول وانتهاج سلوكيات جنسية خطرة في مرحلة لاحقة من العمر.

كما توجد علاقة بين التعرّض لذلك العنف في الصغر وممارسته (فيما يخص الذكور) أو الوقوع ضحية له (فيما يخص الإناث) عند الكبر (منظمة الصحة العالمية: 29 نوفمبر 2017 ، العنف الممارس ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 10 مايو 2020م، من الموقع الإلكترونى: https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women

6 – الآثار التي يتحمّلها الأطفال:

- من المرجّح أن يواجه الأطفال الذين نشؤوا في أسر ينتشر فيها العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر طائفة من الاضطرابات السلوكية والعاطفية يمكن أن تؤدي بهم إلى اقتراف ذلك العنف أو الوقوع ضحية له في مرحلة لاحقة من حياتهم.
- تم الكشف أيضاً عن وجود علاقة بين العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر وارتفاع معدلات وفيات الرضّع والأطفال ومعدلات إصابتهم بالأمراض (مثل أمراض الإسهال وحالات سوء التغذية

7 – الآثار الاجتماعية والاقتصاديةSocial and economic impacts:

يؤدي العنف الممارس ضد المرأة إلى تكبّد تكاليف اجتماعية واقتصادية ضخمة تخلّف آثاراً عديدة على المجتمع قاطبة.

فقد تعاني النساء من العزلة وعدم القدرة على العمل وفقدان الأجر ونقص المشاركة في الأنشطة المنتظمة وعدم التمكّن من الاعتناء بأنفسهن وأطفالهن إلاّ بشكل محدود (نفس المرجع).

رابعاً: الوقاية والاستجابة:

هناك عدد متزايد من الدراسات المعدّة جيداً لغرض النظر في مدى فعالية برامج الوقاية والاستجابة، ويلزم توفير المزيد من الموارد من أجل تعزيز جانبي الوقاية والاستجابة، بما فيهما الوقاية الأولية، فيما يخص العنف الممارس على يد العشير والعنف الجنسي، أي الحيلولة دون حدوثهما قبل كل شيء.

- **فيما يتعلق بالوقاية الأولية،** ثمة بيّنات معيّنة وافدة من بلدان مرتفعة الدخل تفيد بأن البرامج المدرسية لوقاية المراهقين من العنف الممارس في إطار علاقات المواعدة الغرامية قد أثبتت فعاليتها، غير أنّه ينبغي مع ذلك تقييم تلك البرامج لأغراض استخدامها في الأماكن الشحيحة الموارد.

وفيما يلي عدة استراتيجيات أخرى من استراتيجيات الوقاية الأولية التي أثبتت أنها واعدة ولكن يلزم مواصلة تقييمها:

- الاستراتيجيات التي تجمع بين التمكين الاقتصادي للمرأة ودورات التدريب على المساواة بين الجنسين.
- وتلك التي تسعى إلى تعزيز المهارات في مجالي التواصل وصون العلاقات فيما بين الأزواج وداخل المجتمعات المحلية؛ وتلك التي تحدّ من فرص الحصول على الكحول ومن تعاطيه على نحو ضار؛

وتلك التي ترمي إلى تغيير القواعد الثقافية الخاصة بنوع الجنس (منظمة الصحة العالمية: 29 نوفمبر 2017 ، العنف الممارس ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 10 مايو 2020م، من الموقع الإلكترونى: https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women)

لتحقيق تغيير مستديم، فأنه من الضروري سنّ تشريعات ووضع سياسات التي تمكّن من:

- التصدي للتمييز الممارس ضد المرأة.
- تعزيز المساواة بين الجنسين.
- دعم المرأة.
- المساعدة في المضي قدماً صوب وضع قواعد ثقافية أكثر سلمية.

ويمكن أن تسهم استجابة القطاع الصحي المناسبة إسهاماً كبيراً في توقي العنف، وعليه فإنّ توعية مقدمي الخدمات الصحية وغيرهم من مقدمي الخدمات وتثقيفهم من الاستراتيجيات الأخرى التي تكتسي أهمية في هذا الصدد، ولا بدّ للتصدي بشكل كامل لآثار العنف وتلبية احتياجات الضحايا/الناجين، من استجابة متعدّدة القطاعات.

خامساً: وصايا الدراسة ونتائجها:

- بما أن الزوجة تعتبر أكثر الفئات عرضة للعنف داخل الأسرة، فيجب حمايتها من جميع أشكال العنف، نتيجة لذلك واجب على المشرع التدخل بصرامة تشريعية تتجلى في ترسانة من النصوص القانونية، خصوصا تلك الواردة ضمن تعديل قانون العقوبات بالقانون الذي يجب عليه أن يشدّد العقوبات إلى أقصاها على الزوج الممارس للعنف ضد زوجته بأي شكل (جسديا–نفسيا–اقتصاديا)، وذلك لرردع ظاهرة العنف الزوجي محاولا في ذلك التوفيق بين واجبه في حماية الزوجة من كل أشكال العنف من جهة، ورغبته في الحفاظ على كيان الأسرة من جهة ثانية، وعلى ما يبدوا ذلك سيكون السبيل الأنجع لتحقيق الحماية للمرأة لمحاكاة الواقع ونبذ النقائص والانتقادات التي تطول التطبيق الحقيقى للحد من ذلك العنف الواقع على المرأة.
- كفالة حصول المرأة على احتياجاتها الأساسية مثل حمايتها من العنف.
- الحديث على أن المرأة تملك ما يملكه الرجل من قدرات عقلية، وذكر بأنه إذا كانت المرأة أضعف من الرجل بدنيا، فإن معنى القوة قد تغير؛ فلم تعد القوة تعني القدرة على استعمال العنف أو الإيذاء البدني؛ فهناك قوة الثروة، والقوة العقلية، والقوة الأخلاقية، وقوة العزيمة، وقوة امتلاك المعرفة، وقوة الحكمة .. بل انه على مستوى القوة البدنية فقد ضاق الفارق بين المرأة والرجل بعد أن تسلحت المرأة بالتدريبات البدنية.
- ضرورة توعية الأسر حول مخاطر العنف وما يترتب عليه من آثار مستقبلية سلبية.

- العمل على حث كافّة الجهات، وخاصة التربوية منها، للاهتمام بتعليم المرأة، وخاصة في المناطق الريفية النائية، بكل الوسائل المتاحة.
- التعرّض للعنف على أنّه مشكلة اجتماعيّة قائمة بذاتها في المجتمع، ومن أجل الحد من ظاهرة العنف ضد المرأة، يجب:

1. الإقرار بوجود ظاهرة العنف رغم التستّر عليها واعتبارها مسألة شخصيّة تخصّ الأسرة فقط.
2. الوقوف على أبعاد العنف الزوجي ضدّ المرأة، وإبراز العوامل المسبّبة له، وعلاقتها بالظّروف الاجتماعيّة للأسرة.
3. رصد أهمّ المشكلات الاجتماعيّة المرتبطة بالعنف الزّوجي.
4. فهم ظاهرة العنف الزّوجي ضدّ المرأة وتحليل أبعادها وواقعها الحقيقى حيث أن عدد النساء المعنّفات لا يعكس الحجم الحقيقي للظّاهرة، فقليلها مَرصود وكثيرها مسكوت عنه.
5. إيضاح بأن العنف الزّوجي ضدّ المرأة لا يمثل نمطا حياتيّا للمجتمع ككل بجميع أفراده بقدر ما يمثّل حالات فرديّة متوقع حصولها، في ظلّ المُعطيات النفسيّة والحياة الاقتصاديّة الصّعبة. إضافة إلى ان إخفاء ظاهرة العنف الزّوجي والتّغاضي عنها يؤدي إلى تعمّق جذورها وعدم إمكانية علاجها.
6. المعرفة بأن العنف يَحدُث في جميع المناطق وبين جميع الفئات، لكنّ الاختلاف يكمن في الأساليب المُستعملة، فقد يمارَس في المناطق الفقيرة كما قد يمارَس في المناطق الأكثر ثراء، أين يصعب على المرء تشخيصه بسبب تباعد المساكن عن بعضها البعض.

ويرتبط العنف الزّوجي في بعض الأحيان بفترات معيّنة من أشهر السّنة، كما تزداد حدّته في المناطق الفقيرة ولدى العاطلين أكثر منها لدى العاملين.

7. في كثير من الأحيان ترجع أسباب العنف ضدّ الزّوجة إلى أمور بسيطة وأحيانا تافهة، كتأخّر الزّوجة في إعداد الطّعام أو خسارة فريق الكرة المفضّل لدى الزّوج.

- أما الأسباب الاجتماعيّة فهي كثيرة نذكر من بينها شرب الخمر، تعاطي المخدّرات، التّنشئة الاجتماعيّة غير السويّة، انفصال الوالدين، فقر الأسرة وكثرة عدد أفرادها، الشّعور بالإحباط، التستّر والكتمان على أعمال العنف ضدّ المرأة واعتباره ضررا يمكن التّغاضي عنه من أجل حماية الأعراف السّائدة ولو على حساب الضحيّة.
- كما تساهم بعض الأسباب النفسيّة في ظهور العنف ضدّ المرأة ومن بينها، شخصيّة الزوج العدوانيّة، صمت الزّوجة عن العنف الممارس ضدّها، الأمراض النفسيّة (الاكتئاب)، الشّعور بالتعاسة والإحباط.

- ويبين هذا العنف الوضع المتدني للنساء واستضعافهن في مجتمعاتهن المعنية، حالة من الاستياء، يجب الحد منها، والتخفيف عنهن بكافة السبل والأشكال، وخاصة معالجتهن صحياً، وذلك على النحو التالى:

- هذا الشكل يوضح كيف يمكن لمقدمى الخدمات الصحية دعم النساء اللاتى تعرضن للعنف.

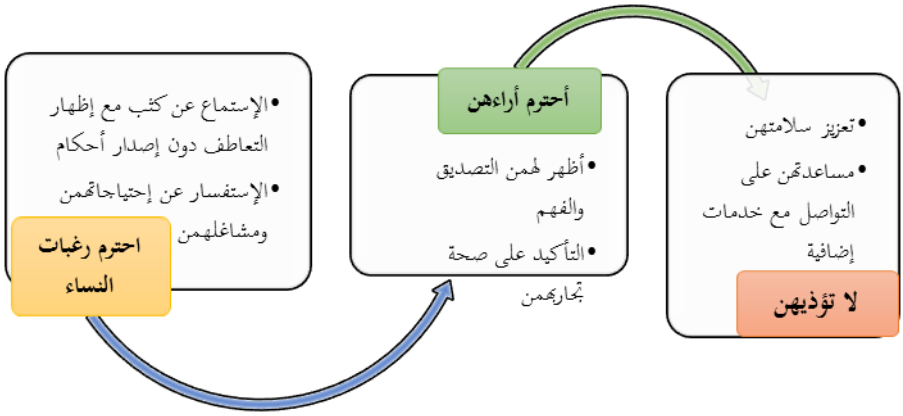

الشكل من إعداد الباحثة؛ بناءً على بيانات من منظمة الصحة العالمية.

سادساً: خلاصة إستنتاج الباحثة:

فيما سبق استنتجت الباحثة

- بأن النساء المعنفات يفقدن ثقتهن فى كل الاشخاص من حولهن، ويتعرضن لضغوطات نفسية قد تؤدى بهن إلى الانتحار، كما انهن يكن أكثر عرضة للأمراض المزمنة التى يكون منبعها الإيذاء النفسى الذى يحيط بهن مما يؤثر ذلك على نشاطهن الجسمانى.
- وبأن من يمارس العنف ضد النساء يكون لديه نقص فى جانب معين كالجانب النفسى المكون لشخصيتة أو فى كافة الجوانب المحيطة بالسياق الخاص بحياته الشخصية.
- كما تستنتج بأن معدلات انتشار العنف ستصبح فى ازدياد نتيجة لتدخل عوامل اخرى خارجية كالبطالة ونقص الدخل وتدهور الحالة الاقتصادية بالاضافة إلى نقص الوعى الثقافى لدى المعنف بحقوق من يعيش فى كفنه، بالاضافة للانفتاح الخارجى والعولمة التى نجحت بدورها فى تغيير الهوية والمبادئ والقيم، بالاضافة للتآثيرات السلبية للتكنولوجيا الحديثة، وغيرها من العوامل التى تساعد على تبرير العنف والنظر إليه بأنه شيئ عادى بإعطاء الحق والتبريرات لمن يقوم به.

قائمة المراجع

أولاً – المراجع باللغة العربية:

– باباخان، فائزة(2009): الوضع القانوني لحقوق المرأة في التشريعات العراقية – دراسة مقارنة. ط1، دار الرواد المزدهرة للطباعة والنشر، العراق

– حسن، هبة محمد(2003): الإساءة إلى المرأة، القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية

– آل سعود، عبد الله بن عبد العزيز (1434): نظام الحماية من الإيذاء مرسوم ملكي رقم : م / 52 وتاريخ : 15/ 11/ 1434هـ، المادة الأولى، قرار رقم (332) وتاريخ: 19 /10/1434هـ، نظام ساري، نشر بتاريخ 1434/12/24هـ.

– علي، بن عوالي، وعبد القادر، داودي(2018): العنف ضد المرأة؛ دراسة تحليلية للمواد المضافة في – قانون العقوبات الجزائري، "مجلة الحضارة الإسلامية"، مج 19، ع1.

–الزواوي، عبير(2011): دور مقترح لأخصائي خدمة الجماعة في تخفيف من مشكلة العنف في المجتمع الريفي، "مجلة دراسات في الخدمة الإجتماعية والعلوم الإنسانية"، مصر، المجلد11، العدد 31،

– ـــــــ (2017): مفهوم العنف ضد المرأة وأشكاله، (اليوم العالمًى للقضاء على العنف ضد المرأة)، 26 نوفمبر.

– العبيدى، بشرى (2011): صورة المرأة الاجتماعية، الصورة الاجتماعية وصورة الذات للمرأة في المجتمع العراقي – رسالة دكتوراه في الفلسفة وعلم الاجتماع، بغداد.

– الحجامي، بلقيس (2006): بناء مقياس العنف الموجه نحو المرأة العراقية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية التربية، ابن رشد. بغداد.

ثانياً– المراجع باللغة الأجنبية :

- Oprica, V. (2008). Gender equality and conflicting attitudes toward women in post-communist Romania. Human rights review, 9(1), 2008, 29-40.

Periodicals:

- Bennice, J., Resick, P., Mechanic, M., & Astin, M. (2003). The relative effects of intimate partner physical and sexual violence on posttraumatic stress disorder symptomatology. Violence and Victims, Vol. 18 (1), pp. 87- 94.
- Bryant, S., Spencer, G. (2003). University student's attitudes about attributing blame in domestic violence. Journal of Family Violence, Vol. 18 (6), 369- 376.
- Campbell, J., & Lewandowiski, L. (1997). Mental and physical health effects of intimate partner violence on women and children. Anger, Aggression, and Violence, Vol. 20 (1) 353- 374.
- Clevenland, H., Herrera, V., & Stuewig, J. (2003). Abuse males and abused females in adolescent relationships: Risk factors similarity and dissimilarity and the role of relationship seriousness. Journal of Family Violence, Vol. 18 (6) 325- 339.
- Draucker, C. (2000). Counseling survivors of childhood sexual abuse. London: Sage Publications.
- Frye, V., El- Bassel, N., Gilbert, L., Rajah, V., & Christie, N. (2001). Intimate partner sexual abuse among women on methadone. Violence and Victims, Vol. 16, (1) 553- 564.
- Glenn, D., Beckham, J. C., Feldman, M. E., Kirk, A. C., Hertzberg, R., & Moore, S. D. (2002). Violence and hostility among families of Vietnam veterans with combat- related posttraumatic strees disorder.Violence combat- related posttraumatic strees disorder. Violence and Victime, Vol. 17 (4) 473- 489.

-Naar- King, S., Silvern,L., Ryan. V., & Sebring, D. (2002) Type and severity of abuse as preictors of psychiatric symptorns in adolescence. Journal of Family Violence, Vol. 17 (2), 133- 149.
-Nurius, P., Macy, R., Bhuyan, R., Holt, V. L, Kernic, M., & Rivara, F. (2003). Contextualization depression and physical Functioning in battered women Adding vulnerability and resources to the analysis Jouranal of Intrpersonal Violence, Vol. 18 (12), 2003; pp. 1411- 1431.
-Parker, G., & Le, C. (2002). Violence and abuse: An assessment of mid- agend Australian women's experiences. Australian Psychologist, Vol. 37 (2), pp. 142- 148.
-Ramos, B., Carlson, B., & McNutt, L. (2004) Lifetime abuse, mental health, and African American women. Journal of Family Violence, Vol. 19 (3) pp.153- 164.
-Walsh, E. (2003). Lifetime abusive esperience and nental disorders in women. The British Journal of Psychiatry, Vol. 183 (4), pp. 273- 288.
- Wenzel, S., Leake, B., & Gelberg, L. (2001). Risk factors for major violence among homeless womwn. Journal og Interpersonal Violence, Vol. 16pp. 739- 752.

ثالثا – مواقع الأنترنت:

– الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، مكتب المفوض السامى(2000): بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25 الدورة الخامسة والخمسون المؤرخ في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2000، تم استرجاعها فى تاريخ 10 مايو 2020م، من الموقع الإلكترونى:
http://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/ProtocolTraffickingInPersons.aspx
– حجاجحة، جيهان عادل (9 يونيو 2016): آثار العنف ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 9 مايو 2020م، من الموقع الالكترونى:
https://mawdoo3.com/%D8%A2%D8%AB%D8%A7%D8%B1_%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%86%D9%81_%D8%B6%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9
– منظمة الصحة العالمية: (29 نوفمبر 2017)، العنف الممارس ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 10 مايو 2020م، من الموقع الإلكترونى:
https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women
– منظمة الصحة العالمية: (تشرين الثاني2017): العنف ضد المرأة، تم استرجاعها فى تاريخ 9 مايو 2020م، من الموقع الإلكترونى:
https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women
– ـــــــ (2010):العنف الممارس من قبل الشريك المعاشر والعنف الجنسي (المساواة في الحقوق والفرص تعني صحة أفضل للنساء والفتيات: كيف تسهم المنظمة في ذلك؟)، مساواة في الحقوق، تكافؤ الفرص: تقدم للجميع اليوم الدولي للمرأة – 8 مارس 2010، تم استرجاعها فى تاريخ 10 مايو 2020م، من الموقع الإلكترونى:

http://origin.who.int/gender/events/2010/iwd/who_response6/ar/
– منظمة الصحة العالمية: (29 نوفمبر 2017)، العنف الممارس ضد المرأة، مرجع سابق، تم استرجاعها فى تاريخ 10 مايو 2020م، من الموقع الإلكترونى:
.https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/violence-against-women